

# تَهْنِئَاتُ الْبِلَاغَةِ

## الدّرس ١١٦ علم المعاني: الباب الثالث في التقديم والتأخير

٦) والنصُّ على عموم السلبِ، أو سلبِ العموم.

فالأوّل يكونُ بتقديم أداة العموم على أداة النفي، نحو كلُّ ذلك لم يكن، أي لم يقع هذا ولا ذاك.

والثاني يكونُ بتقديم أداة النفي على أداة العموم، نحو: لم يكن كلُّ ذلك، أي لم يقع المجموع، فيُحتملُ ثبوت البعض، ويُحتملُ نفي كلِّ فردٍ.



# علم المعاني: الباب الثالث في التقديم والتأخير

٦) والنصُّ على عموم السلبِ، أو سلبِ العموم.

to specify,

to explicitly mention

فالأوّل يكونُ بتقديمِ أداةِ العمومِ على أداةِ النفيِّ، نحوُ كلُّ ذلكَ لم يَكُنْ، أيْ لم يَقَعْ هذا ولا ذاكَ.

والثاني يكونُ بتقديمِ أداةِ النفيِّ على أداةِ العمومِ، نحوُ: لم يَكُنْ كلُّ ذلكَ، أيْ لم يَقَعْ المجموعُ،

فيُحْتَمَلُ ثبوتُ البعضِ، ويُحْتَمَلُ نفيُّ كلِّ فردٍ.

